

# [4261] علة النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه وخطبته على

## خطبة أخيه I الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية ومن هذا النوع انه صلى الله عليه وسلم اي ان يكون النوع الواحد من الاحكام له علل مختلفة. انه صلى الله عليه وسلم نهى عن ان يبيع الرجل على بيع اخيه - [00:00:00](#) او يستعمل رجل على صوم اخيه او يخطب الرجل على خطبة اخيه فيعمل ذلك بما فيه من فساد ذات البين. كما علل به في قوله لا تنكح المرأة على عمته ولا على خالتها فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم - [00:00:20](#) نعم النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع الرجل على بيع اخيه ان يبيع سلعة ويجعل له الخيار لمدة ثلاثة ايام مثلا او يوم او يومين ثم يأتيه شخص اخر - [00:00:35](#) ويقول له اترك هذه السلعة انا ابي عليك احسن منها باقل. ثمنا. ثمنا منها. فهذا باع على بيع اخيه. اخيه ذلك السوم على ثومه تعرض السلعة في المزاد العلني ويصومها الناس وينتهي الصوم عند واحد - [00:00:52](#) يريد صاحب السلعة ان يبيعها على اخر من سام فيأتيه واحد ويقول اصبر لا لا تبع عليه هذا لا يجوز ويصومها باكثر بعد ما ان صاحبها مال الى البيع قبل وقبل فيأتي ويمنعه من من البيع البيع - [00:01:11](#) وانهاء السوم يمنعه من اثناء السوم لان عنده سوما اخر هذا لا يجوز يتركه يبيع على اخيه وكذلك الخطبة. الخطبة لا يخطب على خطبة اخيه. حتى حتى ينكح او يرد - [00:01:32](#) حتى ينكحه يرد فاذا سمعت ان اخاك خطب امرأة وانت لك رغبة فيها فلا تقدم على خطبتها لانك حينئذ تفسد عليه خطبته وايضا تجعل اهل الزوجة يعدلون عنه بعدما مالوا اليه. اليه - [00:01:52](#) وهذا فيه افساد وفيه اخلال بمصالح الاخوة لكن ما نص الشارع على على العلة؟ نهى عن البيع على بيع اخيه عن السوم على سوم اخيه عن الخطبة على خطبة اخيه ولم ينه - [00:02:16](#) على العلة بينما نص عليها في امر اخر وهو نهى الرسول صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمته او على خالتها قال لان لا تقطعوا ارحامكم. ارحامكم - [00:02:32](#) نص على العلة وهي الفساد وهي قطيعة الرحم. الرحم لان ذلك يحدث فسادا وهو قطيعة الرحم. فكذلك في الصوم على سوم اخيه والبيع على بيع اخيه والخطبة على خطبة اخيه - [00:02:48](#) العلة هي ما يحصل من الفساد وتعطيل المصالح - [00:03:05](#)